

مقترح قانون

يقضي بتميم القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق

(كما رفضه مجلس المستشارين بتاريخ 29 يونيو 2026)

نسخة
كما رفضه مجلس المستشارين
رئيس مجلس المستشارين
[Signature]

مقترح قانون يقضي بتمميم القانون رقم 52.05

المتعلق بمدونة السير على الطرق

مادة فريدة:

تتمم على الشكل التالي، مقتضيات المادة 185 من القانون رقم 52.05 المتعلق بمدونة السير على الطرق، كما تم تغييره وتتميمه :

المادة 185:

يعاقب بغرامة من خمسمائة (500) إلى ألف (1000) درهم، كل شخص ارتكب مخالفة من الدرجة الثانية.

تعتبر مخالفة من الدرجة الثانية إحدى المخالفات التالية:

1-؛

2-؛

3-؛

.....؛

.....؛

37-؛

38-؛

39- تجهيز المركبات والدراجات النارية والدراجات ثلاثية العجلات ذات محرك والدراجات رباعية العجلات ذات محرك، بأضواء قوية معدلة؛

40- تجهيز المركبات الخاصة بأضواء وامضة.

نسخة مطابقة لأصل النص

كما رفضه مجلس المستشارين